



مجلس شهادات محلي السلوك

القوانين المهنية والأخلاقية لمحلي السلوك

Professional and Ethical Code for Behavior Analysts

Co-ordinator: Michelle P. Kelly, Ph.D., BCBA-D®

Translator: Maha Noor Elahi, M.A.

Reviewer: Mona Al-Haddad, M.Ed., BCBA®

Grateful acknowledgment is made to the Society for the Advancement of Behavior Analysis for a 2014 International Development Grant, which helped fund the development of this document.

Disclaimer: These translations are offered as a general reference. Nuances in translations may impact the selection of terminology. The BACB does not warrant or guarantee the accuracy of the terms.

تقوم القوانين المهنية والأخلاقية لمحلي السلوك الخاصة بمجلس شهادات محلي السلوك بتعزيز و تحديث واستبدال المعايير و التوجيهات المهنية التأديبية و الأخلاقية للسلوكيات المسؤولة لمحلي السلوك التابعة لمجلس شهادات محلي السلوك. و تحتوي قوانين الامتثال على 10 أقسام متعلقة بالسلوك المهني و الأخلاقي لمحلي السلوك بالإضافة إلى قاموس للمصطلحات. و يتوجب على جميع من يلتحق بمجلس شهادات محلي السلوك من متقدمين للطبات أو حاملين للشهادات أو مسجلين اتباع قوانين الامتثال ابتداءً من الأول من شهر يناير لعام 2016م.

في النسخة الأصلية لتوجيهات السلوك المهني لمحلي السلوك، أقر المؤلفون بالاستفادة من قوانين الأخلاقيات من المنظمات التالية: الجمعية (المنظمة) الأمريكية للأنثروبولوجيا (علم الإنسان)، جمعية (منظمة) كالفورنيا للتحليل السلوكي، جمعية (منظمة) فلوريدا للتحليل السلوكي، الجمعية (المنظمة) الوطنية للأخصائيين الاجتماعيين، الجمعية (المنظمة) الوطنية لعلم النفس المدرسي، و جمعية (منظمة) تكساس لتحليل السلوك. و نحن نتقدم بالشكر والعرفان لتلك المنظمات المهنية التي قد زودتنا بتوجيهات أساسية و نماذج واضحة والتي أسنبتت منها قوانين الامتثال والتطورا.

تم التصديق عليه من قبل مجلس المدراء التابع لمجلس شهادات محلي السلوك في السابع من شهر أغسطس لعام 2014م.

© جميع الحقوق محفوظة لمجلس شهادات محلي السلوك (BACB)، الإصدار 11 مايو 2015

الفهرس

1.0 السلوك المسؤول لمحلل السلوك

الاعتماد على المعرفة العلمية

1.01

حدود الاختصاص (الأهلية – الكفاءة)	1.02
المحافظة على الكفاءة من خلال التدريب المهني	1.03
النزاهة	1.04
العلاقات المهنية و العلمية	1.05
العلاقات المتعددة و تعارض المصالح	1.06
العلاقات الاستغلالية	1.07

2.0 مسؤولية محلل السلوك نحو العملاء (الموكلين)

2.01 قبول العملاء
2.02 المسؤولية
2.03 الاستشارة
2.04 تدخل طرف ثالث في الخدمات
2.05 حقوق وامتيازات العملاء
2.06 الالتزام والمحافظة على السرية
2.07 الاحتفاظ بالسجلات
2.08 الكشف (الإفصاح)
2.09 كفاءة وفعالية العلاج والتدخل
2.10 توثيق العمل المهني و البحوث
2.11 السجلات والبيانات
2.12 العقود و الرسوم و الترتيبات المالية
2.13 الدقة في تقارير الفوترة (الفواتير)
2.14 الإحالات و الرسوم
2.15 مقاطعة أو توقف الخدمات

3.0 تقييم السلوك

3.01 تقييم التحليل السلوكي
3.02 الاستشارة الطبية
3.03 الموافقة على تقييم التحليل السلوكي
3.04 شرح (تفسير) نتائج التقييم
3.05 سجلات موافقة العميل

4.0 برنامج محلي السلوك و التغيير السلوكي

4.01 الاتساق المفاهيمي
4.02 إشراك العملاء في التخطيط و الموافقة
4.03 برامج فردية لتغيير السلوك
4.04 التصديق على برامج تغيير السلوك
4.05 وصف أهداف برامج تغيير السلوك
4.06 وصف حالات النجاح لبرامج تغيير السلوك
4.07 الظروف البيئية التي تتدخل في التنفيذ

- 4.08 اعتبارات متعلقة بإجراءات العقاب
- 4.09 الإجراءات الأقل تقييدا
- 4.10 تجنب التعزيز المُضِر
- 4.11 إيقاف برامج تغيير السلوك و خدمات تحليل السلوك

5.0 محلل السلوك كمشرف

- 5.01 كفاءة الإشراف / الإشرافية (المشرف)
- 5.02 مقدار (حجم) الإشراف / الإشرافية
- 5.03 التفويض الإشرافي
- 5.04 تصميم الإشراف والتدريب الفعال
- 5.05 شروط اتصال الإشراف
- 5.06 تقديم الملاحظات و التعليقات للمرؤوسين
- 5.07 تقييم نتائج/ آثار الإشراف

6.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية تجاه مهنة محللي السلوك (التحليل السلوكي)

- 6.01 تأكيد المبادئ
- 6.02 نشر التحليل السلوكي (تحليل السلوك)

7.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية تجاه زملائه

- 7.01 الترويج لتعزيز أخلاقيات العمل كثقافة
- 7.02 الانتهاكات أو المخالفات الأخلاقية من قبل الآخرين و خطر الضرر

8.0 التصريحات المعلنة (العامة)

- 8.01 التصريحات العلنية (المعلنة)
- 8.02 تجنب التصريحات المزيفة أو المضللة
- 8.03 الحقوق/الممتلكات الفكرية
- 8.04 التصريحات من قبل الآخرين
- 8.05 عروض الإعلام و الخدمات الإعلامية
- 8.06 البراهين / الشهادات و الدعايات
- 8.07 الحث / التشجيع الشخصي / المطالبة الشخصية

9.0 محللو السلوك و البحث

- 9.01 مطابقة أو موافقة القوانين و الأنظمة
- 9.02 صفات/ مميزات البحث المسؤول
- 9.03 الموافقة المسبقة
- 9.04 استخدام المعلومات السرية (الخاصة) لأهداف تعليمية أو توجيهية
- 9.05 الاستخلاص أو التبيين
- 9.06 المنح و المراجعات الدورية
- 9.07 السرقة الفكرية
- 9.08 الاعتراف بالمساهمات
- 9.09 الدقة و استخدام المعلومات

10.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية نحو مجلس شهادات محللي السلوك (تحليل السلوك)

- 10.01 صدق ودقة المعلومات المقدمة لمجلس شهادات محللي السلوك

- 10.02 الاستجابة و التقارير في وقتها وتحديث المعلومات المقدمة للمجلس
10.03 السرية و الحقوق الفكرية للمجلس
10.04 صدق الفحوصات و عدم الانتظام (اللاقياسية)
10.05 الامتثال لمعايير المجلس فيما يتعلق بالإشراف و سير الدراسة (المواد)
10.06 معرفة هذا القانون / النظام
10.07 تثبيط التحريف أو التشويه من قبل الأفراد غير المصرح لهم (الذين لا يحملون شهادة المجلس)

(RBT هذا التوجيه متعلق بالمحللين الفنيين المسجلين)

1.0 السلوك المسؤول لمحلل السلوك

يحافظ محللو السلوك على المعايير العالية لسلوكيات المهنة.

1.01 الاعتماد على المعرفة العلمية RBT

يستند محللو السلوك على معلومات و معرفة مستنبطة بأسلوب احترافي مبني على العلم والتحليل السلوكي عندما يقومون بإطلاق أحكام علمية أو احترافية في توفير الخدمة الإنسانية أو عندما يقومون بأي جهد أو محاولات علمية أو احترافية.

1.02 حدود الاختصاص (الأهلية – الكفاءة) RBT

- أ- يقوم جميع محلي السلوك بتوفير الخدمات، و بالتعليم، و بإنشاء البحوث لكن في حدود اختصاصهم وكفاءتهم التي تتناسب مع مستواهم التعليمي و التدريب الذي تلقوه و خبراتهم التي تم الإشراف عليها.
- ب- يقوم جميع محلي السلوك بتوفير الخدمات، و بالتعليم، و بإنشاء البحوث في مجالات جديدة (مثلا: السكان – التقنيات – السلوكيات) فقط بعدما يحصلون على الدراسة والتدريب و الإشراف المناسب والكافي و كذلك بعد / أو بعد استشارة عدد من الأشخاص المختصين و الأكفاء في تلك المجالات.

1.03 المحافظة على الكفاءة من خلال التدريب المهني RBT

يحافظ محللو السلوك على معرفتهم بالمعلومات العلمية و الاحترافية الحالية في مجالات ممارساتهم و يأخذون على عاتقهم جهودا للمحافظة على كفاءتهم في المهارات التي يستخدمونها وذلك عن طريق القراءة الكافية في مجالهم، حضور المؤتمرات والندوات، المشاركة ورش العمل، الحصول على مواد إضافية، و / أو الحصول على و اكتساب اعتمادات مهنية مناسبة.

1.04 النزاهة RBT

- أ- إن محلي السلوك يتحلون بالصدق والنزاهة ويقومون بتوفير وتنسيق البيئة المناسبة لتعزيز الصدق والنزاهة في سلوك الآخرين.
- ب- لا يقوم محللو السلوك بخلق ظروف طارئة أو عرضية يمكن أن تجعل الآخرين يتورطون في القيام بسلوكيات تتسم بالاحتيال أو بسلوكيات غير قانونية أو غير أخلاقية.
- ج- يقوم محللو السلوك باتباع الواجبات و الإلتزامات المهنية و الإلتزام بالعقود ويقومون بتقديم عمل ذا جودة عالية ويمتنعون عن عقد إلتزامات لا يستطيعون الإيفاء بها.
- د- تتوافق سلوكيات محلي السلوك مع الأنظمة القانونية و أخلاقيات العمل الاجتماعية و المهنية في المجتمع الذي يكونون أعضاء فيه.
- هـ - إذا تعارضت مسؤوليات محلل السلوك الأخلاقية مع القانون أو أي من اللوائح الخاصة بالمنظمة التي ينتسب إليها، يجب على محلل السلوك حينها التصريح بالإلتزامه بالقانون و باخذ خطوات عملية لحل ذلك التعارض بأسلوب مسؤول يتفق مع القانون.
- (انظر أيضا فقرة 10,02 أ الاستجابة في الوقت المناسب، التقرير (الإبلاغ)، وتحديث المعلومات المقدمة للمجلس)

1.05 العلاقات المهنية و العلمية RBT

- أ- يقوم محلل السلوك بخدمات تحليل السلوك فقط في سياق مهني معروف أو من خلال دور أو علاقة علمية.
- ب- عندما يقوم محلل السلوك بتقديم أي خدمة متعلقة بتحليل السلوك، فإنه يستخدم لغة واضحة للمستفيد من الخدمة، مع الإلتزام التام بالنظريات و النظام الخاص بمهنة محلل السلوك. ويقوم محلل السلوك قبل تقديم الخدمة بتزويد المستفيد من الخدمة بالمعلومات الكافية عن طبيعة تلك الخدمة وبالمعلومات المناسبة فيما بعد حول النتائج و الخلاصات.
- ج- عندما يكون هناك اختلاف في العمر، الجنس، العرق، الثقافة، الخلفية الدينية، الأصل، الدين، التوجه الجنسي، العجز، اللغة، الحالة الاجتماعية-الاقتصادية بحيث يؤثر ذلك على جودة عمل محلل السلوك فيما يتعلق بمجموعات أو أفراد معينين، فذلك يوجب على محلل السلوك أن يحصل على التدريب و الخبرة والاستشارة اللازمة للتأكد من كفاءته في تلك الخدمة، أو يتوجب عليه أن يقوم بتحويل الخدمة للشخص المناسب.
- د- في نشاطاتهم المتعلقة بالعمل، لا يقوم محللو السلوك بالاشتراك أو التعاطي في التفرقة ضد أي فرد أو مجموعة بناء على العمر، الجنس، العرق، الخلفية الثقافية، الخلفية الدينية، الأصل، الدين، التوجه الجنسي، العجز، اللغة، الحالة الاجتماعية-الاقتصادية، أو بناء على أي أساس محظور من قبل القانون.

هـ- لا يقوم محللو السلوك وهم يعلمون بالاشتراك أو القيام بأي سلوك فيه تحرش أو إهانة لأي فرد أو مجموعة بناء على العمر، الجنس، العرق، الخلفية الثقافية، الخلفية الدينية، الأصل، الدين، التوجه الجنسي، العجز، اللغة، الحالة الاجتماعية-الاقتصادية بحسب ما جاء في القانون.

و- يدرك محللو السلوك بأن مشاكلهم وصراعاتهم الشخصية قد تؤثر على فعاليتهم. يمتنع محللو السلوك عن تقديم خدماتهم عندما يكون هناك احتمال بأن ظروفهم الشخصية قد تؤثر سلبا على تقديمهم للخدمات أو قد تعرضها لأن تكون أقل جودة مما يستطيعون تقديمه وهم في أفضل حالاتهم.

1.06 العلاقات المتعددة و تعارض المصالح RBT

أ- نظرا للنتائج الضارة المحتملة للعلاقات المتعددة، يقوم محللو السلوك بتجنب العلاقات المتعددة.

ب- يجب على محلل السلوك دائما أن يكون حساسا و واعيا لاحتمالية النتائج الضارة للعلاقات المتعددة. إذا وجد محلل السلوك، نظرا لعوامل غير متوقعة أو غير منظورة، بأن علاقات متعددة قد بدأت في النشوء، فإنه يسعى لحلها.

ج- يدرك محللو السلوك العواقب السلبية المحتملة للعلاقات المتعددة و يبلغون عملائهم و المرؤسين عنها.

هـ- لا يقبل محللو السلوك أي هدايا من العملاء ولا يقدمون أي هدايا للعملاء لأن ذلك يعمل على تشكيل علاقات متعددة.

1.07 العلاقات الاستغلالية/الإنتهازية RBT

أ- لا يقوم محللو السلوك باستغلال الأشخاص الذين يملكون عليهم سلطة إشرافية أو تقييمية أو أي سلطة أخرى مثل أن يكونوا طلابا أو موظفين أو باحثون مساهمون أو عملاء.

ب- لا يقوم محللو السلوك بالخوض في علاقات جنسية مع العملاء، الطلاب، أو مع من يشرفون عليهم لأن علاقات مثل تلك تساهم بسهولة في إضعاف أحكام محلي السلوك أو في أن تصبح علاقات استغلالية.

ج- يمتنع محللو السلوك عن القيام بأي علاقات جنسية مع العملاء، الطلاب، من يشرفون عليهم لمدة سنتين على الأقل بعد تاريخ انتهاء العلاقة المهنية رسميا.

د- لا يقوم محللو السلوك بالمقايضة على الخدمة إلا إذا كان هناك اتفاق مكتوب للمقايضة و يجب أن يكون 1- مطلوب من قبل العميل أو المرؤوس، 2- أمر متعارف عليه في المكان/المنطقة الذي تقدم فيه الخدمات، 3- منصف و مناسب لقيم خدمات تحليل السلوك المقدمة.

2.0 مسؤولية محلل السلوك نحو العملاء (الموكلين)

يحمل محللو السلوك مسؤولية العمل على تقديم أفضل ما يخدم مصالح عملائهم. ويستخدم مصطلح "عميل أو عملاء" هنا بشكل عام للدلالة على الشخص الذي يقدم له محلل السلوك أي خدمة سواء كان ذلك الشخص فرداً (متلقي الخدمة – المستفيد من الخدمة)، والداً أو وصياً على المستفيد من الخدمة، ممثلاً لمنظمة، منظمة خاصة أو عامة، مؤسسة، أو شركة.

2.01 قبول العملاء (الموكلين)

يقبل محللو السلوك فقط الأفراد أو المجموعات التي تتناسب خدماتهم المطلوبة مع تعليم محلي السلوك و تدريبهم وخبرتهم و الموارد المتوفرة و سياسات المنظمة. وبدل هذه الحالات، يتوجب على محلل السلوك أن يعمل تحت إشراف أو استشارة أحد محلي السلوك الذين لديهم الاعتماد والتصريح لأداء مثل هذه الخدمات.

2.02 المسؤولية RBT

تقع مسؤولية محلل السلوك على جميع الأطراف المتأثرة بخدمات تحليل السلوك. عندما يكون هناك عدد من الأطراف التي يمكن أن تعد كعميل، يجب أن يتم إنشاء سلم من الأطراف ويتم التفاهم من البداية على العلاقة المحددة. يقوم محلل السلوك بتحديد المستفيد الرئيسي من الخدمات في أي موقف و يدعم أو ينصح بما يخدم مصلحته.

2.03 الاستشارة

أ- يقوم محلل السلوك بالتنسيق للاستشارات و الإحالات المناسبة المبنية أساساً على مصلحة عملائه، مع الموافقة المناسبة، و أي أمر آخر معرض لاعتبارات أخرى نسبية، بما في ذلك القانون القابل للتطبيق و التزامات العقد.

2.04 تدخل طرف ثالث في الخدمات

أ- عندما يقبل محلل السلوك تقديم خدمة لفرد أو مجموعة ما بناء على طلب طرف ثالث، فإن محلل السلوك يقوم بتوضيح طبيعة العلاقة بين كل طرف وأي تعارض أو صراع محتمل على أن يوضح ذلك بأكثر حد ممكن ومنذ بداية الخدمة. ويتضمن هذا التوضيح دور محلل السلوك (مثل أن يكون معالج، مستشار، أو شاهد خبير)، الاستخدامات المحتملة للخدمات المقدمة أو المعلومات التي تم الحصول عليها، و حقيقة أنه قد تكون هناك حدود للسرية.

ب - إذا كانت هناك مجازفة أو خطر متوقع من أن يقوم محلل السلوك المعين بأدوار متعارضة بسبب تدخل الطرف الثالث، فإن محلل السلوك يوضح طبيعة و اتجاه مسؤولياته، ويبقى جميع الأطراف على علم كافٍ بالمستجدات والتطورات، ويحل المسألة بما يتفق مع هذا القانون.

ج- عند تقديم خدمة لناصر أو لفرد يعد عضواً من قطاع محمي بناء على طلب طرف ثالث، فإن محلل السلوك يضمن أن الوالد أو بديل العميل لأقصى مستفيد من الخدمة لديه أو لديهم

معلومات كافية عن طبيعة ومجال الخدمات التي سيتم تقديمها وكذلك لديهم الحق في معرفة جميع سجلات و معطيات الخدمة.

د- يضع محلل السلوك رعاية العميل فوق الجميع و إذا قام الطرف الثالث بإضافة متطلبات لخدمات تُبطل بتوصيات محلل السلوك، فإنه يتوجب على محلل السلوك أن يفض مثل هذا التعارض بما هو الأفضل لمصلحة العميل. إذا قيل بأن التعارض لا يمكن حله، فإن خدمات محلل السلوك المقدمة للعميل قد تتوقف مع اتباع التحويل المناسب.

2.05 حقوق وامتيازات العملاء RBT

- أ- إن حقوق العميل أساسية ويقوم محلل السلوك بدعم حقوق و امتيازات العميل القانونية.
- ب - لا بد أن يتم تزويد العملاء والمرؤوسيين، بناء على الطلب، بشهادات و أوراق اعتماد صحيحة وحالية لمحلل السلوك.
- ج- لا يتم السماح للعميل و أي موظف له علاقة بالعميل أو الخدمة بالاطلاع على التسجيلات الإلكترونية للمقابلات و لجلسات تقديم الخدمة. يجب الحصول على الموافقة (محددة و منفصلة) للاستخدامات المختلفة.
- د- يجب إعلام العملاء و المرؤوسيين بحقوقهم وبالإجراءات المطلوبة لوضع شكاوهم حول الممارسات المهنية لمحللي السلوك مع صاحب العمل و السلطات المناسبة و المجلس.
- هـ- يمثل محلل السلوك لأي طلب للكشف عن الخلفية الجنائية.

2.06 الالتزام والمحافظة على السرية RBT

- أ- يقع على عاتق محلل السلوك واجباً أساسياً لأخذ احتياطات معقولة لحماية سرية من يعمل معهم أو من يستشيرونه مع إدراكه بأن السرية قد يتم تأسيسها بالقانون، قوانين المنظمة، أو العلاقات المهنية أو العلمية.
- ب- يقوم محلل السلوك بمناقشة مسألة السرية في بداية العلاقة و بعد ذلك يناقش الأمور التي تستجد بحسب الظروف.
- ج- للحد أو للتقليل من التدخل في الخصوصية، يقوم محلل السلوك بتضمين المعلومات وثيقة الصلة فقط وتلك التي تخدم الهدف ويكون التواصل من أجلها في صورة كتابية، شفوية، و تقارير إلكترونية، و استشارات و طرق أخرى.
- د- يناقش محلل السلوك المعلومات السرية التي تم الحصول عليها من خلال الفحص السريري أو علاقات الاستشارة، أو من خلال معطيات التقييم المتعلقة بالعملاء، الطلاب، المرؤوسيين، الباحثين المشاركين، و الموظفين وذلك من أجل أهداف علمية أو مهنية مناسبة و فقط مع أشخاص معنيين بمثل هذه المواضيع.

هـ- لا يُسمح لمحلل السلوك بمشاركة أو خلق مواقف قد تنتج عنها مشاركة أي معلومات (مكتوبة، فوتوغرافية، أو تصويرية "فيديو") حول عملاء أو مرؤوسيين في الوقت الحالي في أي سياق في مواقع التواصل الاجتماعي.

2.07 الاحتفاظ بالسجلات RBT

- أ- يحافظ محلل السلوك على سرية و خصوصية كافية عند إنشاء، حفظ، الدخول إلى، تحويل، أو إتلاف السجلات التي تحت سيطرته، سواء كانت تلك السجلات مكتوبة، مشغلة آلياً، إلكترونية، أو محفوظة في أي وسط أو قناة أخرى.
- ب- يحافظ محلل السلوك على السجلات ويتلفها وفقاً للقوانين، والأنظمة، وسياسات الشركات بطريقة تسمح للامتثال لهذا القانون.

2.08 الكشف (الإفصاح) RBT

لا يقوم محلل السلوك بالكشف عن أي معلومات سرية بدون موافقة العميل إلا إذا كان ذلك بأمر رسمي وفق القانون، أو إذا كان مسموحاً به من قبل القانون لسبب شرعي/قانوني/وجيه كأن يكون 1- لتزويد خدمة مهنية يحتاجها العميل، 2- للحصول على استشارة مهنية مناسبة، 3- لحماية العميل أو آخرين من ضرر ما، 4- للحصول على مقابل مادي للخدمة حيث يكون الكشف الفوري مقيداً بأقل حد وبما هو ضروري لتحقيق الهدف. يدرك محلل السلوك أن العوامل المتغيرة للموافقة على الإفصاح لا بد أن تتم معرفتها في بداية العلاقة وبأنها إجراء مستمر خلال مدة العلاقة المهنية.

2.09 كفاءة وفعالية العلاج/التدخل

- أ- للعميل الحق في الحصول على علاج فعال (على سبيل المثال: أن يكون مبنياً على البحث العلمي وتم تكييفه على حالة العميل الفردية). يتوجب دائماً على محلل السلوك أن يدافع عن العميل ويتفقه أو يزوده بالمعلومات حول إجراءات العلاج المثبتة/المدعومة علمياً و الأكثر فعالية. و تُعد إجراءات العلاج فعّالة رسمياً إذا عادت بفائدة طويلة المدى و قصيرة المدى على العميل و المجتمع.
- ب- يتحمل محلل السلوك مسؤولية تأييد (الدفاع عن) الخدمة المقدمة بشكل كافٍ و الإشراف المطلوب عليها وذلك لتحقيق أهداف البرنامج لتغيير السلوك و التي تم تحديدها مسبقاً.
- ج- في الحالات التي يكون فيها للعلاج أكثر من دعم علمي مثبت، فإن عوامل أخرى يجب أن توضع في الحسبان عند اختيار نوع التدخل، و تفضيلات العميل، وخبرة و تدريب الممارس.

د- يقوم محلل السلوك بمراجعة و تقييم نتائج/آثار أي علاج يدرك أنه قد يؤثر على أهداف برنامج تغيير السلوك، أو يدرك أي نتائج محتملة قد تؤثر على برنامج تغيير السلوك.

2.10 توثيق العمل المهني و البحوث RBT

- أ- يقوم محلل السلوك بتوثيق عمله المهني بشكل مناسب وذلك لتسهيل الإشراف على خدمته لاحقاً من قبله أو من قبل محترف آخر وذلك لضمان المساءلة و لتحقيق متطلبات أخرى للمنظمة أو للقانون.
- ب- على محلل السلوك مسؤولية إنشاء و المحافظة على التوثيق بتفاصيل و جودة تتفق مع أفضل ممارسة ومع القانون.

2.11 السجلات والبيانات

- أ- يقوم محلل السلوك بإنشاء و المحافظة على و نشر و تخزين و حفظ والتخلص من السجلات و البيانات المتعلقة ببحثه وممارسته وأعماله الأخرى بما يتفق مع القوانين و الأنظمة واللوائح بأسلوب يسمح للائتمان لمطالبات هذا القانون وبأسلوب يتيح للتحويل المناسب لرقابة الخدمة في أي وقت.
- ب- يجب على محلل السلوك أن يحتفظ بالسجلات و البيانات لمدة (7) سبع سنوات وخلاف ذلك حسب ما يتطلبه القانون.

2.12 العقود و الرسوم و الترتيبات المالية

- أ- قبل تنفيذ الخدمات، يضمن محلل السلوك أن هناك خانة موقعة في العقد تلخص واجبات جميع الأطراف، ومدى/ مجال الخدمة التي يجب أن يقدمها محلل السلوك، و كذلك واجبات محلل السلوك تحت هذا القانون.
- ب- في أسرع أو أقرب وقت ممكن في علاقة مهنية أو علمية، يتوصل محللو السلوك إلى إتفاقية مع عملائهم يتم من خلالها تحديد المبلغ الذي يجب دفعه وطريقة وترتيبات الدفع.
- ج- تخضع رسوم محلل السلوك للقانون و يجب على محلل السلوك أن لا يسيء تمثيل رسومه. إذا كان من الممكن توقع بعض القصور في الخدمة بسبب التقصير أو القصور في التمويل، فيجب أن تتم مناقشة ذلك في أقرب وقت مناسب.
- د- عندما تتغير ظروف التمويل، يجب مراجعة المسؤوليات المالية والحدود مع العميل.

2.13 الدقة في تقارير الفوترة (الفواتير)

يوضح محلل السلوك بدقة تامة طبيعة الخدمة التي سيتم تقديمها، الرسوم أو المبالغ التي يتوجب دفعها، هوية الممول، الحصيلة ذات الصلة، البيانات الوصفية المطلوبة.

2.14 الإحالات و الرسوم

لا يسمح لمحلل السلوك بتلقي المال أو الهدايا أو أي مقابل أو تزويده هو لكل ذلك لقاء أي إحالة مهنية. يجب على الإحالات أن تحتوي على خيارات متعددة و أن تُبنى على قرارات موضوعية حسب حاجة العميل وتتبع ما يتفق مع سمعة وعمل المحال إليه.

2.15 مقاطعة أو توقف الخدمات

- أ- يقوم محلل السلوك بعمل أفضل ما يخدم مصلحة العميل و المرؤوس وذلك لتجنب مقاطعة أو تشويش الخدمة.
- ب- يبذل محلل السلوك جهودا مناسبة لتسهيل استمرارية خدمات تحليل السلوك في حال حدوث تدخلات غير متوقعة أو غير مخطط لها بسبب (المرض، الاعتلال و الضعف، الغياب، النقل، انقطاع أو تعطيل التمويل، و في حال الكوارث).
- ج- عند الدخول في التوظيف أو علاقة عمل بعقد، يقوم محلل السلوك بتوفير حل منظم ومناسب حول مسؤوليات الخدمة في حال انتهاء التوظيف أو العقد، مع الأخذ بعين الاعتبار مصلحة وفائدة أقصى للمستفيد من الخدمة.
- د- يحدث توقف الخدمة فقط بعد بذل جهود للتحويل (للإحالة). يقوم محلل السلوك بالتوقف عن العلاقة المهنية في وقت مناسب في الحالات التالية: 1- عندما لا يعود العميل بحاجة إلى الخدمة، 2- عندما لا يستفيد العميل من الخدمة، 3- عندما يتضرر العميل من استمرارية الخدمة، 4- عندما يطلب العميل إيقاف الخدمة.
- (انظر أيضا فقرة 4.11 إيقاف برامج تغير السلوك و خدمات تحليل السلوك)

هـ- لا يقوم محلل السلوك بترك العميل أو المرؤوسين قبل التوقف عن تأدية الخدمة، أيا كان سبب التوقف، يجب على محلل السلوك أن يناقش الخدمات اللازمة، يوفر الخدمات المناسبة و الكافية ما قبل النهاية ، يقترح أشخاصا مناسبين لتوفير الخدمة بدلا منه، و أن يتخذ الخطوات اللازمة والمسؤولة في وقت مناسب لتسهيل تحويل مسؤولية الخدمة لشخص آخر يوفر الخدمة.

3.0 تقييم السلوك

يتبع محلل السلوك تقنيات تحليل و تقييم السلوك وذلك لأهداف تتناسب مع الأبحاث الحالية المعطاة.

3.01 تقييم التحليل السلوكي RBT

- أ- يقوم محلل السلوك بتقييم تقديرات أو تقييمات قبل إعطاء أي توصيات أو تطوير برامج تغيير سلوك. يتم تحديد نوع التقييم المستخدم بناء على احتياجات العميل، عوامل بيئية، و متغيرات سياقية الأخرى (متغيرات الأخرى في سياق).
- ب - يجب على محلل السلوك أن يجمع و يعرض بيانات صور باستخدام قواعد و أصول تحليل السلوك، بأسلوب يسمح بتطوير قرارات و توصيات برنامج تغيير سلوك.

3.02 الاستشارة الطبية

يقوم محلل السلوك بتوصية بالاستشارة الطبية إذا كان هناك احتمال مقبول بأن سلوك معين يحدث تحت تأثير متغير طبي أو بيولوجي.

3.03 الموافقة على تقييم التحليل السلوكي

أ- قبل تولي عملية التقييم، يتوجب على محلل السلوك أن يشرح لعميله الإجراءات أو الإجراءات التي سيتم اتباعها، هوية المشاركين، وكيف سيتم استخدام المعلومات الناتجة.
ب - يجب على محلل السلوك أن يحصل على موافقة العميل الخطية للتقييم قبل البدء بالتنفيذ.

3.04 شرح (تفسير) نتائج التقييم

يقوم محلل السلوك بشرح نتائج التقييم باستخدام لغة واضحة و عروض مصورة للبيانات بحيث تكون مقبولة ومفهومة للعميل.

3.05 سجلات موافقة العميل

يحصل محلل السلوك على موافقة العميل الخطية قبل الحصول على أو الكشف عن سجلات العميل من أو إلى مصادر أخرى و ذلك من أجل أهداف خاصة بالتقييم.

4.0 برنامج محلي السلوك و التغيير السلوكي

يعد محلل السلوك مسؤولاً عن جميع جوانب برنامج تغيير السلوك ابتداء بالتصورات إلى التنفيذ و انتهاء بالتوقف.

4.01 الاتساق المفاهيمي

يقوم محلل السلوك بتصميم برنامج تغيير السلوك بحيث يكون ذا مفاهيم تتسق مع مبادئ تحليل السلوك.

4.02 إشراك العملاء في التخطيط و الموافقة

يقوم محلل السلوك بإشراك العميل في التخطيط و الموافقة على برنامج تغيير السلوك.

4.03 برامج فردية لتغيير السلوك

أ- يجب على محلل السلوك أن يكتف برنامج تغيير السلوك على حسب فردية سلوك كل عميل و على حسب المتغيرات البيئية و نتائج التقييم و أهداف كل عميل.

4.04 التصديق (الموافقة) على برامج تغيير السلوك

يجب أن يحصل محلل السلوك على موافقة مكتوبة من العميل في برنامج تغيير السلوك وذلك قبل التنفيذ وقبل القيام بأي تغييرات هامة (مثل تغيير الأهداف، أو استخدام إجراءات جديدة).

4.05 وصف أهداف برامج تغيير السلوك

يقوم محلل السلوك بكتابة وصف لأهداف برنامج تغيير السلوك لتقديمها للعميل قبل البدء بتنفيذ البرنامج. و لأكثر حد ممكن، يجب أن يتم إجراء تحليل لتوضيح خطورة وفوائد الإجراءات التي سيتم تنفيذها لتحقيق الأهداف. يعد وصف أهداف البرنامج والوسائل التي ستتحقق من خلالها الأهداف إجراءً مستمرًا خلال فترة علاقة الممارس مع العميل.

4.06 وصف حالات النجاح لبرامج تغيير السلوك

يقوم محلل السلوك بوصف الشروط/الظروف البيئية الضرورية لفعالية برنامج تغيير السلوك و توضيحها للعميل.

4.07 الظروف البيئية التي تتدخل في التنفيذ

أ- إذا حالت الظروف البيئية بين تنفيذ برنامج تغيير السلوك، فإن محلل السلوك يقوم بالتوصية بالبحث عن مساعدات مهنية أخرى (مثل التقييم، الاستشارة أو التدخل العلاجي من قبل محترفين آخرين).

ب - إذا كانت هناك ظروف بيئية تعيق برنامج تغيير السلوك، فإن محلل السلوك يقوم بإزالة تلك القيود البيئية، أو يقوم بتحديد و كتابة العوائق التي منعت ذلك.

4.08 اعتبارات متعلقة بإجراءات العقاب

أ- يقوم محلل السلوك بالتوصية بالتعزيز بدلا من العقاب كلما أمكنه ذلك.
ب - إذا كانت إجراءات العقوبة لازمة، فإن محلل السلوك يقوم بتضمين إجراءات التعزيز للسلوك البديل في برنامج تغيير السلوك.

ج- قبل تنفيذ الإجراءات المبنية على العقاب، فإن محلل السلوك يتكفل بضمان أن يتم اتخاذ الخطوات المناسبة لتنفيذ الإجراءات المبنية على التعزيز إلا في حالة التعسر أو خطورة استخدام الإجراءات الإجبارية.

د- يقوم محلل السلوك بضمان أن الإجراءات الإجبارية لا بد أن تكون بمصاحبة مستوى عالٍ من التدريب، الإشراف، و المراقبة في وقت مناسب مع تعديل برنامج تغيير السلوك إذا لم يكن فعالاً. يقوم محلل السلوك دائما بوضع خطة للتوقف عن استعمال الإجراءات الإجبارية في حال عدم الحاجة إليها.

4.09 الإجراءات الأقل تقييداً

يقوم محلل السلوك بشرح تعديلات البرنامج وأسباب تلك التعديلات للعميل أو نائب العميل و يحصل على الموافقة لتنفيذ تلك التعديلات.

4.10 تجنب التعزيز المضر (الضار / المؤذي) RBT

يقوم محلل السلوك بتقليل استخدام المواد المحتملة للتعزيز والتي يحتمل أن تكون ضارة بصحة العميل أو نموه و تطوره، أو التي قد تتطلب عمليات تحفيزية مفرطة لتكون فعالة.

4.11 إيقاف برامج تغيير السلوك و خدمات تحليل السلوك

أ- يقوم محلل السلوك بتأسيس معايير مفهومة و موضوعية (قابلة للقياس) لإيقاف برنامج تغيير السلوك و يقوم بوصفها للعميل. (انظر أيضا 2.15د مقاطعة أو توقف الخدمات).

ب - يقوم محلل السلوك بالتوقف عن تقديم الخدمة عندما تتحقق معايير الإيقاف التي تم تأسيسها أي عند تحقق سلسلة من الأهداف المتفق عليها مثلا. (انظر أيضا 2.15د مقاطعة أو توقف الخدمات).

5.0 محلل السلوك كمشرف

عندما يعمل محلل السلوك كمشرف، فإن عليه أن يتحمل كامل المسؤوليات من جميع الأوجه.

(انظر ايضا فقرة 1,06 1.06 العلاقات المتعددة و تعارض المصالح،فقرة 1.07 العلاقات الاستغلالية/الإنتهازية، فقرة 2.05 حقوق وامتيازات العملاء، فقرة 2.06 2.06 الالتزام والمحافظة على السرية، فقرة 2.15 2.15 مقاطعة أو توقف الخدمات،فقرة 8.04 عروض الإعلام (العرض الإعلامي) و الخدمات الإعلامية ، فقرة 9.02 صفات/ مميزات البحث المسؤول، فقرة 10.05 الامتثال لمعايير المجلس فيما يتعلق بالإشراف و سير الدراسة /المواد)

5.01 كفاءة الإشراف / الإشرافية (المشرف)

يقوم محلل السلوك بالإشراف على الجوانب/المجالات المتعلقة بتصميم اختصاصه فقط.

5.02 مقدار (حجم) الإشراف / الإشرافية

يتحمل محلل السلوك النشاط الإشرافي على قدر ما يتناسب مع قدرته على أن يكون فعالاً.

5.03 التفويض الإشرافي

أ- يقوم محلل السلوك بتفويض المسؤوليات للمرؤوسين الذين يتوقع منهم الأداء بكفاءة وبأخلاقيات العمل و بأمان.
ب - إذا لم يكن لدى المرؤوس المهارات اللازمة للأداء بكفاءة و بنزاهة و أمان، فإن محلل السلوك يقوم بوضع شروط للحصول على تلك المهارات.

5.04 تصميم الإشراف والتدريب الفعال

يقوم محلل السلوك بضمان أن الإشراف و التدريب ذات محتوى مرتبط مباشرة بتحليل السلوك، وبأن ذلك المحتوى مصمم بفعالية و وفق أخلاقيات العمل، و بأنه يحقق متطلبات الترخيص و الشهادة و أي أهداف أخرى محددة.

5.05 شروط اتصال الإشراف

يقوم محلل السلوك بكتابة وصف واضح عن هدف، و متطلبات، و معايير التقييم حالات و شروط الإشراف قبل بداية الإشراف.

5.06 تقديم الملاحظات و التعليقات للمرؤوسين

أ- يقوم محلل السلوك بتصميم أنظمة الملاحظات و التعزيز بطريقة تساعد المرؤوسين على تطوير أدائهم.
ب - يقوم محلل السلوك بتقديم ملف ملاحظاته حول أداء مرؤوسه في وقت مناسب و بشكل مستمر (انظر أيضاً 10.05 الامتثال لمعايير المجلس فيما يتعلق بالإشراف و سير الدراسة /المواد)

5.07 تقييم نتائج الإشراف

يقوم محلل السلوك بتصميم نظام خاص للحصول على تقييم مستمر لنشاطاته الإشرافية.

6.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية تجاه مهنة محللي السلوك (التحليل السلوكي)

لدى محلل السلوك واجب تجاه علم السلوك و مهنة تحليل السلوك.

6.01 تأكيد المبادئ RBT

- أ- فوق كل التدريبات المهنية الأخرى، فإن محلل السلوك يدعم و يؤمن بقيم و أخلاقيات و مبادئ مهنة تحليل السلوك و كذلك يسعى لتطويرها.
- ب - يُعد محلل السلوك ملزماً بالمشاركة في النشاطات أو المنظمات المهنية و العلمية في مجال تحليل السلوك.

6.02 نشر التحليل السلوكي (تحليل السلوك) RBT

يقوم محلل السلوك بالترويج لتحليل السلوك و ذلك بنشر المعلومات و التوعية للعامّة إما عن تقديم العروض المرئية أو مؤتمرات الحوار، أو أي من وسائل الإعلام الأخرى.

7.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية تجاه زملائه

يقوم محلل السلوك بالعمل مع زملاء له في مهنة تحليل السلوك و مع زملاء آخرين من مهن أخرى و يجب عليه أن يعي إلتزاماته الأخلاقية في جميع الأحوال و المواقف.

7.01 الترويج لثقافة أخلاقية / تعزيز أخلاقيات العمل كثقافة RBT

يقوم محلل السلوك بالترويج لثقافة أخلاقيات العمل في بيئة عمله و يساعد الآخرين ليفهموا هذا القانون.

7.02 الانتهاكات أو المخالفات الأخلاقية من قبل الآخرين و خطر الضرر RBT

أ- إذا اعتقد محلل السلوك بأن هناك ضرر قانوني أو أخلاقي محتمل، فإن أول ما يقوم به هو تحديد ما إذا كان هناك ضرر محتمل أو انتهاك قانوني محتمل أو شرط تقرير إجباري، أو وكالة، أو منظمة، أو متطلب نظامي يخاطب الانتهاك.

ب - إذا تم انتهاك حقوق العميل القانونية أو إذا كان هناك ضرر قائم محتمل، فإنه يتوجب على محلل السلوك أن يتخذ الإجراء اللازم لحماية العميل، (و تلك الحماية تتضمن و لا تقتصر على) الاتصال بالسلطات ذات الصلة، إتباع لوائح المنظمة، و استشارة المحترفين المناسبين و الأكفاء، و من ثم توثيق جهودهم لمعالجة الأمر.

ج- إذا بدا أن هناك حلاً غير رسمي، و لا ينتهك حقوق السرية في نفس الوقت، فإن محلل السلوك يعمل على حل القضية بلفت نظر ذلك الفرد و توثيق جهده لعلاج الأمر. و إذا لم يتم حل المسألة، فإن محلل السلوك يقوم بتبليغ السلطات المناسبة (مثلاً: رب العمل، المشرف، أو السلطات التنظيمية).

د - إذا كانت المسألة تُعد من متطلبات التبليغ الخاصة بالمجلس، فإن محلل السلوك يقوم بتسليم شكوى رسمية للمجلس. (انظر فقرة 10.02 الاستجابة في الوقت المناسب، التقرير (الإبلاغ)، و تحديث المعلومات المقدمة للمجلس)

8.0 التصريحات المعلنة (العامّة)

يقوم محلل السلوك بالامتثال لهذا القانون عند إطلاق التصريحات المتعلقة بخدماته المهنية، وبمنتجاته، أو بإصداراته، أو بمهنة تحليل السلوك. تتضمن التصريحات العامة (ولا تقتصر على) الإعلانات المدفوعة أو غير المدفوعة، المنشورات، المواد المطبوعة، دليل الأسماء، التصريحات في الإجراءات القانونية، المحاضرات والعروض العامة و مواقع التواصل الاجتماعي، و جميع المواد المطبوعة الأخرى.

8.01 تجنب التصريحات المزيفة (المزورة -الخادعة) أو المضللة RBT

أ- لا يقوم محلل السلوك بإطلاق أي تصريحات مزيفة، مزورة، مضللة، مبالغ فيها، أو مخادعة، سواء كان ذلك نتيجة لما يصرح به أو للمعنى الضمني في تصريحه أو ما يقترحه، أو بسبب ما يحذفه فيما يتعلق ببحثه، ممارسته، أو نشاطات عمله الأخرى، أو نتيجة للأشخاص أو المنظمات الذين يتعامل أو يتحالف معهم. يقوم محلل السلوك بالمطالبة بالشهادة أو باعتماد عملهم في تحليل السلوك فقط تلك الدرجات العلمية المتعلقة في المقام الأول بتحليل السلوك أو ذات محتوى مختص بتحليل السلوك فقط.

ب - لا يقوم محلل السلوك بتنفيذ أي تدخل لا يتعلق في طبيعته بتحليل السلوك. يمكن للخدمات التي لا تتعلق بتحليل السلوك أن تقدم في سياق تربوي أو تعليمي لا علاقة له بتحليل السلوك، و في التدريب الرسمي، أو في حالة الاعتماد. و يجب ان يتم التمييز بين تلك الخدمات و بين ممارسات تحليل السلوك و شهادة المجلس باستخدام عبارة التنويه (النفى) التالية: "إن هذه التداخلات ليست ذات طبيعة متعلقة بتحليل السلوك و لا تعد جزءا من (أو لا تدخل تحت) اعتماد مجلس شهادات محلي السلوك BACB." يجب أن يرفق هذه التنويه إلى جانب أسماء و توصيفات جميع التداخلات غير المتعلقة بتحليل السلوك.

ج - لا يقوم محلل السلوك بالترويج أو الإعلان عن الخدمات غير المتعلقة بتحليل السلوك على أنها خدمات ذات طابع يشمل تحليل السلوك.

د - لا يقوم محلل السلوك بتعريف الخدمات غير المتعلقة بتحليل السلوك على أنها خدمات تحليل السلوك على الفواتير أو على طلبات التعويضات المالية.

هـ - لا يقوم محلل السلوك بتحقيق أو إنجاز خدمات لا علاقة لها بتحليل السلوك تحت تراخيص خدمات تحليل السلوك.

8.02 الحقوق/الممتلكات الفكرية RBT

أ- يقوم محلل السلوك بالحصول على الإذن باستخدام مواد ذات علامة تجارية مسجلة أو ذات حقوق نشر كما يتطلب القانون. وهذا يقتضي تقديم الأجزاء المستشهد منها، بما في ذلك العلامات التجارية أو رموز حقوق النشر الموجودة على المواد والتي تعترف/تُقر بالملكية الفكرية للآخرين.

ب - عندما ينقل محلل السلوك المحاضرات أو ورش العمل أو أي عروض، فإنه يتوجب عليه أن ينسب تلك الأعمال لمؤلفيها.

8.03 التصريحات من قبل الآخرين RBT

أ- يتحمل محلل السلوك المسؤولية المهنية عندما يجعل آخرين يقومون بإنشاء تصريحات علنية تروج لممارساته المهنية أو منتجاته أو نشاطاته.

ب - يبذل محلل السلوك جهدا كافيا لمنع الآخرين الذين لا يشرف عليهم (مثل الرؤساء، الناشرين، الرعاية، عملاء المنظمات، ممثلو الإعلام المقروء أو المسموع) من إطلاق أي تصريحات خادعة تتعلق بممارسات محلي السلوك أو نشاطات علمية مهنية في المجال نفسه.

ج - إذا علم محلل السلوك عن أي تصريح مخادع أو مضلل صدر حول عمله من قبل الآخرين، فإنه يقوم بتصحيح ذلك التصريح.

د - يجب أن يتم تعريف الإعلانات المدفوعة على أنها متعلقة بنشاط محلل السلوك إلا إذا كان ذلك واضحا من خلال السياق.

8.04 عروض الإعلام (العرض الإعلامي) و الخدمات الإعلامية

- أ- يجب على محلل السلوك الذي يستخدم الإعلام الإلكتروني (مثل الفيديو، التعليم الإلكتروني، شبكات التواصل الإجتماعية، تحويل المعلومات إلكترونياً) أن يحصل و يحافظ على المعرفة المتعلقة بأمان و قيود الإعلام الإلكتروني وذلك لكي يتبع أو يتقيد بهذا القانون.
- ب - عندما يقوم محلل السلوك بتصريحات عامة أو بتقديم عرض باستخدام الإعلام الإلكتروني، فإنه لا يقوم أبداً بالكشف عن معلومات شخصية تعرّف بشخصيات عملائه أو مرؤوسيه، طلابه، المشاركين في البحث معه، أو أي متلقين لخدماته إلا إذا في حال حصوله على موافقة مكتوبة من عملائه.
- ج - عندما يقوم محلل السلوك بتقديم عرض باستخدام الإعلام الإلكتروني، فإنه يقوم بتمويه المعلومات السرية الخاصة بالمشاركين متى ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، و ذلك حتى لا يتم التعرف فردياً على المشاركين و حتى لا تسبب النقاشات أي ضرر للمشاركين الذين تم التعرف على هوياتهم.
- د - عندما يقوم محلل السلوك بتقديم التصريحات العامة، النصح أو التعليق من خلال المحاضرات العامة، العروض التجريبية، برامج الراديو أو التلفزيون، الإعلام الإلكتروني، أو عن طريق البريد، أو أي نوع آخر من الإعلام، فإن محلل السلوك يقوم بأخذ الاحتياطات الكافية لضمان أن: 1- التصريحات مبنية على قراءات و ممارسات مناسبة و كافية في مجال تحليل السلوك، 2- التصريحات متسقة مع هذا القانون من ناحية أخرى، 3- النصيحة أو التعليق لا يخلق إتفاقاً لتقديم خدمة للمتلقى.

8.05 التوصيات / الشهادات و الدعايات RBT

لا يقوم محلل السلوك بطلب أو إختيار شهادات/توصيات عن خدمات تحليل السلوك من العملاء الحاليين لنشرها على المواقع الإلكترونية أو على أي وسائل إلكترونية أخرى أو على أي مواد مطبوعة. أما الشهادات/التوصيات من قبل العملاء السابقين، فلا بد أن يتم ذكر ما إذا كانت تمت تحت الطلب أو بدون طلب، و يجب أن تشمل تصريح دقيق حول علاقة محلل السلوك مع كاتب الشهادة/التوصية، و يجب أن تكون الشهادة/التوصية متوافقة مع جميع القوانين المناسبة حول الدعاوى و الوعود التي ذُكرت في الشهادة/التوصية.

يمكن لمحلل السلوك أن يقوم بالدعاية و الإعلان من خلال وصف أنواع و أنماط خدماته المرتكزة على الأدلة، مؤهلات طاقم عمله، و بيانات النتائج موضوعية التي استحقها أو نشرها بما يتوافق مع القوانين المناسبة.

8.06 الحث / الإختيار الشخصي / المطالبة الشخصية RBT

لا يقوم محلل السلوك بالإشتراك أو التعاطي، سواء مباشرة أو عن طريق وكلاء، في أي عمل لم تتم دعوتهم إليه بصفة شخصية أو لم يتم طلبهم فيه من قبل مستخدمي خدمات حقيقيين أو محتملين، و الذين قد يكونون سريعي أو مفرطي التأثير بالنقد لأنهم في ظروف معينة استدعت ذلك. يمكن التسويق لإدارة السلوك التنظيمي أو خدمات إدارة الأداء للكيانات المؤسسية بغض النظر عن مركزها أو حالتها المالية المتوقعة.

9.0 محلل السلوك و الأبحاث

يقوم محلل السلوك بتصميم وتولّي و تقرير البحث (الأبحاث) بما يتفق مع المعايير المعروفة للكفاءة العلمية و أخلاقيات البحث.

9.01 مطابقة أو موافقة القوانين و الأنظمة RBT

يقوم محلل السلوك بالتخطيط للبحوث و إجرائها بأسلوب يتسق مع جميع القوانين والأنظمة المناسبة، و كذلك مع المعايير المهنية التي تحكم عملية إجراء البحوث. و يقوم محلل السلوك أيضا بالإمتثال للقوانين و الأنظمة الأخرى المتعلقة بمتطلبات تكليف الإبلاغ.

9.02 صفات/ مميزات البحث المسؤول

أ- لا يقوم محلل السلوك بالبداة بالبحث إلا بعد موافقة مجلس أبحاث و مراجعات رسمي و مستقل.
ب - عندما يقوم محللو السلوك بعمل البحوث التطبيقية سوياً مع توفر الخدمات البشرية أو السريرية، فإنه يتوجب عليهم الإمتثال لمتطلبات كلٍ من التدخل و اشتراك البحث من قبل العملاء و المشاركين. إذا تعارضت إحتياجات البحث مع إحتياجات العميل، فإن محلل السلوك يقوم بإعطاء الأولوية لمصلحة العميل.
ج - يقوم محلل السلوك بإجراء البحث بجدارة مع وضع كرامة و مصلحة العميل في عين الإعتبار.
د - يقوم محلل السلوك بالتخطيط لبحثه بطريقة تقلل قدر المستطاع من ظهور نتائج البحث بشكل قد يكون مضللاً.

هـ - يُسمح للباحثين و المساعدين أن يقوموا فقط بأداء المهام التي تم تدريبهم و تجهيزهم لها بشكل مناسب. يُعد محلل السلوك مسؤولاً عن السلوك الأخلاقي للبحث الذي يجريه المساعدون أو آخرون تحت إشرافه أو مراقبته.

و - إذا كانت هناك مسألة أخلاقية غير واضحة، فإن محلل السلوك يسعى لحل المسألة من خلال إستشارة مجالس مراجعة البحوث الرسمية و المستقلة، أو إستشارة الزملاء، أو من خلال آليات أخرى مناسبة.

ز - لا يقوم محلل السلوك بإجراء البحث المستقل إلا بعد أن يكون قد أجرى بحثاً ناجحاً تحت مشرف في علاقة معرفة (مثلاً: أطروحة، رسالة علمية، مشروع بحث معين).

ح - يقوم محلل السلوك الذي يجري البحث بأخذ الخطوات اللازمة لزيادة الفائدة و تقليل الخطر عن عملائه أو مروؤوسيه، لمن يشاركه في البحث، لطلابه، و أي أفراد أو جهات أخرى يعمل معها.

يقوم محلل السلوك بتقليل الآثار أو النتائج الشخصية، المالية، الاجتماعية، التنظيمية، أو العوامل السياسية التي قد تؤدي إلى إساءة إستعمال بحثه.

ط - إذا علم محلل السلوك أن منتجه و عمله الفردي قد تمت إساءة استخدامه أو تشويهه أو إساءة تمثيله، فإنه يقوم بأخذ الخطوات المناسبة لتصحيح و تقويم ذلك الاستخدام السيء أو التمثيل المسيء.

ي - يتجنب محلل السلوك تعارض المصالح عند قيامه بإجراء البحث.

ك - يقوم محلل السلوك بتقليل التدخل في المشاركين أو البيئة التي جرى فيها البحث.

9.03 الموافقة المسبقة

يقوم محلل السلوك بإعلام المشاركين أو الاوصياء عليهم أو من ينوبون عنهم حول طبيعة البحث بلغة واضحة مفهومة. و يقومون أيضا بإعلامهم بأن لهم حرية المشاركة، و حرية الرفض و حرية الإنسحاب من البحث في أي وقت بدون أي جزاءات. بالإضافة إلى ذلك يقوم محلل السلوك بإخبار

المشاركين أو الاوصياء عليهم أو من ينوبون عنهم العوامل الهامة التي قد تؤثر على رغبتهم في المشاركة و يقومون بالإجابة على أي أسئلة أخرى قد تكون لدى المشاركين حول البحث.

9.04 استخدام المعلومات السرية (الخاصة) لأهداف تعليمية أو إرشادية

أ- لا يقوم محلل السلوك بكشف أي معلومات خاصة حصل عليها من خلال العمل ذات طبيعة تعريفية متعلقة بعملائه سواء كانوا أفراداً أو منظمات مشاركين في البحث، أو متلقين آخرين لخدمته إلا إذا وافق على ذلك كتابياً العميل أو المنظمة أو كانت هناك صلاحية قانونية أخرى تسمح بفعل ذلك.

ب - يقوم محلل السلوك بتمويه المعلومات السرية الخاصة بالمشاركين متى ما استطاع ذلك حتى لا يتم التعرف على الأفراد من قبل الآخرين وحتى لا تسبب النقاشات ضرراً للمشاركين المعروفين.

9.05 استخلاص المعلومات (خلاصة المعلومات)

يقوم محلل السلوك بإخبار المشارك بأن خلاصة المعلومات سوف تتم في نهاية مشاركته في البحث.

9.06 المنح و المراجعات الدورية

يتجنب محلل السلوك الذي يعمل في لجان مراجعة المنح أو كمراجع للمخطوطات أو المطبوعات أن يجري أي بحث تم وصفه في مقترحات المنح أو في المخطوطات التي راجعها إلا كنسخة مكررة مع إعطاء الباحثين السابقين حقهم الكامل من الذكر أو (مع الرجوع للباحثين السابقين و ذكرهم).

9.07 السرقة الفكرية

أ- يقوم محلل السلوك بذكر كامل أعمال الآخرين التي استشهد بها في المواضيع المناسبة.
ب - لا يقوم محلل السلوك بتقديم أجزاء أو عناصر من أعمال الآخرين أو بياناتهم على أنه خاصة به.

9.08 الاعتراف بالمساهمات

يقوم محلل السلوك بالاعتراف بمساهمات الآخرين في بحثه وذلك بتضمين أسماءهم كمؤلفين مشاركين (مساهمين - متعاونين) أو بكتابة مساهماتهم في الحاشية. حقوق التأليف الرئيسية وحقوق النشر الأخرى تعكس بدقة المساهمات العلمية نسبياً أو المهنية للأفراد المشاركين بغض النظر عن وضعهم النسبي. يتم أيضاً الاعتراف المناسب بالمساهمات الثانوية في البحث و في كتابة الإصدارات في الحاشية مثلاً أو في بيان المقدمة.

9.09 الدقة و استخدام المعلومات/ المعطيات RBT

أ- لا يقوم محلل السلوك بتلفيق البيانات أو تزييف النتائج في إصداراتهم. إذا اكتشف محلل السلوك بعض الأخطاء في بياناتهم أو معطياتهم المنشورة، فإنه يقوم بالخطوات اللازمة لتصحيح تلك الأخطاء في موضع مراجعة الأخطاء المطبعية أو في أي وسيلة مناسبة للنشر.
ب - لا يقوم محلل السلوك بحذف نتائج أو مخرجات البحث التي قد تغير تفسيرات/ترجمة عمله.
ج - لا يقوم محلل السلوك بنشر بيانات أو معطيات نشرت من قبل على أنها معطيات أصلية. و هذا لا يعني استبعاد/عدم إعادة نشر المعطيات أو البيانات إذا ما صاحبها الاعتراف المناسب بمرجعها.

د - بعد أن يتم نشر نتائج البحث، لا يقوم محلل السلوك بمنع أو إمساك المعلومات التي بُنيت عليها خلاصة بحثه من الباحثين الآخرين الأكفاء الذين يرغبون في التحقق من موضوعية دعاوي البحث من خلال إعادة التحليل و الذين يعزمون على استخدام مثل هذه المعلومات فقط لذلك الغرض، مع الحرص على حماية سرية و خصوصية المشاركين إلا إذا كانت هناك حقوق قانونية متعلقة بملكية المعلومات مما يمنع إطلاقها أو إعطاءها الإذن بالنشر.

10.0 مسؤولية محلل السلوك الأخلاقية نحو مجلس شهادات محلي السلوك /تحليل السلوك)
يتوجب على محلل السلوك أن يتقيد بهذا القانون و بجميع القوانين والمعايير الخاصة بالمجلس.

10.01 صدق ودقة المعلومات المقدمة لمجلس شهادات محلي السلوك RBT
أ- لا يقدم محلل السلوك إلا معلومات صادقة ودقيقة في التطبيقات والوثائق المقدمة للمجلس.

ب- يقوم محلل السلوك بالتأكد من أن المعلومات غير الدقيقة المقدمة للمجلس ليتم تصحيحها فوراً.

10.02 الاستجابة في الوقت المناسب، التقرير (الإبلاغ)، وتحديث المعلومات المقدمة للمجلس
RBT

يتوجب على محلل السلوك أن يمثل لجميع المواعيد (بما يشمل و لا يقتصر على) ضمان إعلام المجلس خلال ثلاثين يوماً من تاريخه بأي أسباب لحالات العقوبات:

أ- أي إنتهاك لهذا القانون، أو تحقيق تأديبي، إجراء أو عقاب، توجيه للتهم، إدانة لنداء بالذنب، أو إدانة بدون إقرار بالذنب مع قبول العقوبة من قبل وكالة حكومية، منظمة رعاية صحية، طرف ثالث ممول، أو مؤسسة تعليمية. مذكرة إجرائية: إذا أدين محلل السلوك بجناية متعلقة مباشرة بممارسته لتحليل السلوك و / أو متعلقة بالأمن و الصحة العامة فإنه سيكون غير مؤهل للتقديم و التسجيل في مجلس شهادات محلي السلوك، و لا للحصول على الشهادة أو إعادة الحصول على الشهادة لمدة ثلاث (3) سنوات من تاريخ استنفاد الإستئناف، إكمال فترة إطلاق السراح المشروط أو فترة الإختبار أو من تاريخ إطلاق سراحه النهائي من الحبس (إن وُجد)، أيهما أبعد، (أنظر أيضا فقرة 1.04 النزاهة)

ب- أي غرامات متعلقة بالصحة و الأمن العام أو أي بطاقات مخالفة كُتبت عليها اسم محلل السلوك،

ج- أي حالة جسدية أو ذهنية قد تؤدي إلى إضعاف قدرة محلل السلوك الكاملة على الممارسة، و

د- أي تغيير للإسم، العنوان أو عنوان البريد.

10.03 السرية و الحقوق الفكرية للمجلس RBT

لا يقوم محلل السلوك بانتهاك حقوق الملكية الفكرية لمجلس شهادات محلي السلوك و ذلك يتضمن، لكن لا يقتصر على، حقوق المجلس في الآتي:

أ - شعار المجلس BACB و شعار الـ ACS و شعار الـ ACE، و الشهادات، و الاعتمادات و التعيينات التي تشمل لكن لا تقتصر على العلامات التجارية المسجلة، علامات الخدمة، علامات التسجيل و علامات الشهادات التي يملكها المجلس (و ذلك يتضمن أي علامات أخرى مشابهة قد تسبب اللبس أو الإرباك و تنقل صورة بالانتماء إلى المجلس، الشهادات و التسجيل، أو أي إساءة لتمثيل لحالة شهادة ABA التربوية كأن تحتوي على أو تشكل شهادة وطنية).

ب - للمجلس حقوق الأعمال الأصلية و الأعمال المشتقة و ذلك يشمل و لا يقتصر على: حقوق معايير المجلس، الإجراءات، الإرشادات، القوانين، تحليلات المهام الوظيفية، تقارير مجموعات العمل، و الاستبيانات و الاستطلاعات.

ج - للمجلس جميع حقوق أسئلة الاختبارات المطورة التي أنشأها المجلس، بند البنوك، تخصيصات الاختبارات و الفحوص، نماذج الاختبارات و أوراق رصد الدرجات، والتي تعد جميعاً من أسرار المهنة الخاصة بالمجلس. يمنع محلل السلوك منعاً باتاً من الإفصاح أو الكشف عن محتوى أي من اختبارات المجلس، بغض النظر عن الطريقة التي عرف بها ذلك المحتوى. يقوم محلل السلوك بالتبليغ عن مخالفات معروفة أو مشتبه بها، أو أي وصول غير مصرح به لمحتوى الاختبارات و يقوم محلل السلوك بالتبليغ فوراً عن أي انتهاكات أخرى لحقوق الملكية الفكرية للمجلس. أي جهود غير رسمية للتبليغ كما في البند c 7.02 يفضل إرجاؤها نظراً لمتطلب التبليغ الفوري لهذا البند.

10.04 صدق الفحوصات (الاختبارات) و عدم الانتظام (اللاقياسية) RBT

يقوم محلل السلوك بالتقيد بجميع قوانين المجلس BACB بما في ذلك القوانين و الإجراءات المطلوبة من قبل مراكز الاختبارات المعتمدة الخاصة بالمجلس و المطلوبة من إدارات الاختبارات و المراقبين. يجب على محلل السلوك التبليغ فوراً للمجلس عن المشتبه في غشهم أو في أي عدم انتظام آخر متعلق بإدارات اختبارات المجلس. يتضمن عدم انتظام الاختبارات (و لا يقتصر على) الوصول غير المصرح به لاختبارات أو أوراق إجابات المجلس، نسخ الإجابات، السماح للغير بنسخ الإجابات، الإخلال بإدارة أو سير أي اختبار، تزوير المعلومات أو المستوى التعليمي أو الشهادات، و تقديم أو تلقي أي نصيحة غير مصرح بها أو غير قانونية حول المحتوى اختبارات المجلس أو الوصول إليها سواء قبل أو أثناء أو بعد الاختبار. و يشمل هذا الحظر (ولا يقتصر على) استخدام أو المشاركة في أي موقع أو مدونة تقدم تحضيرات للاختبار من نوع "تفريغ الامتحان" والتي توفر وصول غير مصرح به لأسئلة اختبارات المجلس. و إذا حدث، في أي وقت، أن تم اكتشاف أن أي متقدم لشهادة المجلس أو حاصل عليها قد شارك في أو استفاد من أي منظمة لتفريغ الإجابات، فإن الإجراء الفوري الذي قد يتم أخذه هو سحب الأهلية، و إلغاء درجات الاختبار، أو إبطال الشهادة التي تم الحصول عليها من خلال الاستخدام غير المناسب للحصول على محتوى الاختبار.

10.05 الامتثال لمعايير المجلس فيما يتعلق بالإشراف و سير الدراسة (المواد) RBT

يقوم محلل السلوك بضمان أن عمل المادة (سير الدراسة/المادة) (بما في ذلك أحداث التعليم المستمر)، و الخبرات المشرف عليها، و تدريب و تقويم الـ RBT، و أن يضمن أن إشراف الـ BCaBA قد تم إجراؤه بما يتفق مع معايير المجلس إذا كانت هذه النشاطات مصممة للامتثال لمعايير المجلس. (أنظر أيضا فقرة 5.0 محلل السلوك كمشرف)

10.06 معرفة هذا القانون / النظام

يتوجب على محلل السلوك أن يكون على علم بهذا القانون، و أي قوانين أخلاقية أخرى مطابقة، وذلك يشمل و لا يقتصر على: متطلبات الرخصة للسلوك الأخلاقي، و تطبيقها على عمل محلل السلوك. إن عدم معرفة/ أو قلة الوعي أو سوء الفهم لأي معيار سلوكي لا يُعد دفاعاً في نفسه لتهمة السلوك غير الأخلاقي.

10.07 تثبيط التحريف أو التشويه من قبل الأفراد غير المصرح لهم (الذين لا يحملون شهادة المجلس) RBT

يقوم محلل السلوك بالتبليغ عن الممارسين غير المعتمدين (و أيضاً عن، إذا كان ينطبق، غير المسجلين) لمجلس الرخص المناسب و لمجلس شهادات محلي السلوك إذا كان الممارسين يقومون بإساءة تمثيل اعتماد المجلس أو حالة التسجيل في المجلس.

قائمة المصطلحات

محلل السلوك

يطلق هذا الاسم على الفرد الذي يحمل اعتماداً أو شهادة من مجلس شهادات محلي السلوك BCBA أو الـ BCaBA، أو الفرد الذي يحمل تصريحاً من مجلس شهادات محلي السلوك BCBA للإشراف، أو لمنسق الـ BACB يتابع المواد الموافق عليها Approved Course Sequence. إذا كانت عناصر هذا القانون تعد مناسبة لممارسة التحليل الفني السلوكي RBT، فإن مصطلح "محلل السلوك" يشمل تقني / فني السلوك.

خدمات تحليل السلوك

إن خدمات تحليل السلوك هي تلك الخدمات المبنية صراحة على مبادئ و إجراءات تحليل السلوك (أي علم السلوك) و هي تلك التي تم تصميمها على تغيير السلوك بطرق مهمة اجتماعياً. و تشمل هذه الخدمات، و لا تقتصر على، العلاج، التقييم، الاستشارة، الإدارة والإشراف على الآخرين، التدريس، و نقل أو إيصال التعليم المستمر.

برنامج تغيير السلوك

إن برنامج تغيير السلوك هو وثيقة رسمية مكتوبة تصف بتفاصيل تقنية كل مهمة تقييم و علاج ضرورية لتحقيق أهداف مذكورة.

العميل

يطلق مصطلح العميل على أي متلقٍ أو مستفيد من الخدمة المهنية المقدمة من قبل محلل السلوك. يشمل المصلح، لكن لا يقتصر على الآتي:

أ- المتلقي المباشر للخدمات

ب- الوالدة، أحد الأقرباء، الممثل القانوني أو الوصي القانوني لمتلقي الخدمات

ج- صاحب العمل، ممثل الوكالة، الممثل المؤسسي، أو طرف ثالث متعاقد لخدمات محلل السلوك، و/أو

د - أي فرد أو كيان آخر معروف بأنه مستفيد من الخدمة أو من يعرف عادة و يفسر بأنه "عميل" أو "نائب العميل".

لأغراض خاصة بهذا التعريف، فإن مصطلح "عميل" لا يشمل شركات التأمين أو من يدفع كطرف ثالث إلا إذا كان قد تم توظيف محلل السلوك بالتعاقد مباشرة مع شركة التأمين أو الدافع كطرف ثالث.

التقييم الوظيفي

يطلق مصطلح التقييم الوظيفي (و ما يعرف أيضا بتقييم السلوك الوظيفي) على فئة أو سلسلة من الإجراءات المستخدمة رسميا لتقييم الأسباب البيئية المحتملة للسلوك الإشكالي (السلوك المشكوك). و تشمل هذه الإجراءات التقييم المروي (مثل: المقابلات، جداول/سلاسل التصنيف)، الملاحظة المباشرة في البيئة الطبيعية (مثل: تقييم ABC) و التحليل التجريبي الوظيفي.

العلاقات المتعددة

العلاقات المتعددة هي تلك التي يقوم فيها محلل السلوك بدورين معا، دور محلل السلوك و دور لا علاقة له بتحليل السلوك مع العميل أو مع أي شخص مرتبط عن قرب بالعميل أو له صلة به.

البحث

أي نشاط مبني على البيانات و مصمم لتوليد معرفة تعميمية (عامة) لهذا العلم، غالبا عن طريق عروض مهنية أو إصدارات. إن استخدام التصميم التجريبي لا يحتوي في ذاته على البحث. يستثنى من ذلك العروض المهنية أو الإصدارات القائمة على البيانات التي تم جمعها مسبقا و تعفى من العناصر في البند رقم 9.0 (محلل السلوك و البحث) الذي يتعلق بالأنشطة البحثية المستقبلية (مثل 9.02 أ). إلا أن جميع العناصر المتبقية المناسبة من البند رقم 9.0 تنطبق (مثال: 9.01 مطابقة القوانين و الأنظمة، 9.03 الموافقة المسبقة فيما يتعلق باستخدام بيانات العميل).

مجلس مراجعة الأبحاث

يطلق هذا المصطلح على مجموعة من المهنيين المحترفين الذين لديهم هدف مراجعة عروض (مقترحات) البحث لضمان المعالجة الأخلاقية لمشاركي البحوث الإنسانية (لمشاركي البحوث). قد يكون هذا المجلس كياناً رسمياً في حكومة أو جامعة (مثل: مجلس المراجعة المؤسسي، لجنة البحوث الإنسانية)، لجنة دائمة في وكالة خدمات، أو منظمة مستقلة أنشئت لهذا الغرض.

حقوق و مميزات العملاء

حقوق و مميزات العملاء تعود على حقوق الإنسان، الحقوق القانونية، الحقوق المنصوص عليها في تحليل السلوك، و الحقوق التنظيمية و الإدارية و الإنظمة المصممة لفائدة العميل.

تحليل الخطر و الفائدة

إن تحليل الخطر و الفائدة ما هو إلا تقييم مدروس لاحتمالية الخطر/المجازفة (مثل: القيود، التأثيرات الجانبية، التكاليف) و تقييم مدروس للفوائد/المنافع (مثل: نتائج العلاج، الفعالية، المدخرات) المتعلقة بتدخل معين. و يجب أن يختتم تحليل الخطر و الفائدة بمسار للعمل مرتبط بالفوائد أكثر من الأخطار.

سجل الخدمة

يشمل سجل خدمة العميل (ولا يقتصر على) خطط مكتوبة لتغيير السلوك، تقييمات، صور بيانية، بيانات خام، تسجيلات إلكترونية، ملخصات للتقدم، و تقارير مكتوبة.

المرووس

يطلق مصطلح المرووس على أي فرد تتم مراقبة خدماته في تحليل السلوك من قبل محلل السلوك في سياق معرف و علاقة متفق عليها.

الرئيس (المشرف)

يطلق مصطلح المشرف على أي محلل سلوك يقوم بمراقبة خدمات تحليل السلوك من قبل مرووس في سياق معرف و علاقة متفق عليها.

التصريحات العامة:

التصريحات العامة تشمل، ولكن لا تقتصر على، الاعلانات المدفوعة والغير مدفوعة، المنشورات، المطبوعات، دليل القوائم، السير الذاتية الشخصية، المقابلات أو التعليقات للإعلام، التصريحات في الاجراءات القانونية، إلقاء المحاضرات والتصريحات العامة، وسائل التواصل الاجتماعي، و المواد المنشورة.

الطالب:

الطالب هو الفرد الملتحق بكلية/جامعة. وينطبق هذا القانون على الطالب خلال تلقيه تعليمات/ دروس في تحليل السلوك بشكل رسمي.

حقوق النشر © 2014 لمجلس شهادات تحليل السلوك، *Inc. (BACB). يمكن القيام بنسخ إلكتروني أو ورقي لأجزاء أو جميع أجزاء هذا العمل لأغراض شخصية، تربوية، أو لغرض صناعة اللوائح، لكن بدون أن يكون توزيع هذه النسخ بغرض الربح المادي أو بغرض الدعايات التجارية. يجب أن تحتوي جميع النسخ على هذه الملاحظة على الصفحة الأولى إلا إذا كانت لأغراض تنظيمية أو ترخيصية. يُسمح التلخيص مع ذكر الم صدر (المرجع) بشرط أن يُكتب "حقوق النشر © 2014 لمجلس شهادات تحليل السلوك، *Inc. (BACB)، جميع الحقوق محفوظة." جميع الاستخدامات الأخرى أو التوزيع من خلال أي قناة أو وسيلة يتطلب إننا مكتوباً مسبقاً من مجلس شهادات محللي السلوك، من خلال التواصل مع info@bacb.com.